



مکتب  
رئیس انجمنات  
اسکندریہ



فاند ۱۴۸



1

قطاع التجزعه المغاربيه  
صادر بيمارك: ٩٥٢  
بريقنست: ١٧١٩  
المدارس:

السيد الاستاذ / السيد كمال حسن تجم  
وكيل اول وزارة المالية  
رئيس مصلحة الجمارك

الحادي بيكتابتنا نسيادتكم رقم ٤٧١٨ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٦ والمتضمن ان القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ب شأن الاستيراد والتصدير ولائحة القواعد المنفذة له الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٧ - لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها لم يتضمنا ما يحول دون إصدار تموذج أحصاني وشهادة منشأ للسلع التي يتم تصديرها بصفة مؤقتة لإجراء عمليات تصديرية تكميلية عليها او لاصلاحها ثم اعادتها مرة اخرى الى داخل البلاد.

٥٢٦ رقم الجمركية الإجراءات قطاع النظم والإجراءات رئيس الاستاذ السيد المسيد إلى بالإشارة


افتشرف بالاعاظة ان المسنح التي تصدر بصفة مؤقتة لاجراء عمليات تصنيعية تكميلية علىها او لاصلاحها ثم اعادتها مرة اخرى الى داخل البلاد تطبق عليها كافة القواعد المنظمة للتصدير ومن ضمنها استيفاء التموذج الاحصائي، ومن ثم فان استيفاء التموذج الاحصائي بعد اجراء وجوبي في هذه الحالة.

مع الأخذ في الاعتبار أن استيقاء التمودج الإحصائي هو إجراء وجوبى لكافة الصادرات سواء كانت ذات منشأ مصرى أو أجنبي .

يرجاء التفضل بالإهاطة والتنبيه نحو التهاذل اللازم في هذا الشأن.

وتقضوا بقيوں فائق الاحترام،

القائم بأعمال رئيس قطاع  
الاتفاقيات والتجارة الخارجية  
ذكي الحصري  
د. أماني الوصال



تحریر فی: ۸۴ / ۱ / ۲۰۲۰  
= ۱۱۹۷



منشور تصدر رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

أشرطة الـ

\* أحكام المادة رقم (٤٥) من القرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ الصادر به اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير و التعليمات المعلنة تباعاً في هذا الشأن المنتهية بمنشور تصدير رقم ١٤ لسنة ٢٠١٩.

يراعي اتباع ما يلى ”

\* يطبق كتاب السيدة الاستاذة / القائم باعمال رئيس قطاع الاتفاقيات و التجارة الخارجية رقم ٢٥٢ في ٢٠٢٠/١/١٦ الموافق ٢٤ جمادى الاولى ١٤٤١هـ .

للعلم به و مراعاة تنفيذه بكل دقة

## مدير عام الادارة العامة لسياسات الاحزاب الحمراء

مها مصطفى سليمان

## ٥/ مدير إدارة

عصام صلاح الكاشف

حکیمیہ الرحمان

تحريراً في: ١٢ جمادى الأول ١٤٤٠ هـ  
الموافق: ١٩ يناير ٢٠١٩